

البرهان في علوم القرآن

مع ما ويحتمل إن يكون ما جواب قسم مقدر لا جواب الشرط فلذلك لم يجرى بالفاء .
الثالثة جوز ابن مالك إن تجيء لا طرفا ولا شرطا وهي الداخلة عليها حتى الجارة كقوله
تعالى حتى إذا جاءوها 1 أو الواقعة مفعولا كقوله عليه السلام اني لاعلم اذا كنت على راضية
وكما جاز تجردها عن الشرط جاز تجردها عن الطرف .
وتحصل انها تارة طرف لما يستقبل وفيها معنى الشرط نحو اذا طلقتن النساء 2 وتارة طرف
مستقبل غير شرط نحو ويقول الانسان اذا ما امت لسوف اخرج حيا 3 وتارة طرف غير مستقبل نحو
اذا ما اتوك لتحملهم 4 وتارة لا طرف ولا شرط وتارة لا تكون اسم زمان وهي المفاجأة .
الرابعة اصل اذا الطرفية لما يستقبل من الزمان كما إن اذا لما مضى منه ثم يتوسع فيها
فتستعمل في الفعل المستمر في الاحوال كلها الحاضرة والماضية والمستقبلية فهي في ذلك
شقيقة الفعل المستقبل الذي هو يفعل حيث يفعل به نحو ذلك قالوا اذا استعطى فلان اعطى
واذا استنصر نصر كما قالوا فلان يعطي الراغب وينصر المستغيث من غير قصد إلى تخصيص وقت
دون وقت قال الزمخشري في كشافة القديم .
الخامسة تجاب الشرطية بثلاثة أشياء